قرار مجلس مدينة حلب رقم 27 لعام 2004

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 11/5/1971 واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971وتعديلاتهما

وبعد الاطلاع على الموضوع الأول الشق الثاني من تقرير لجنة التخطيط والبرامج والموازنة المتعلق باعباء استهلاك المياه

وعلى موافقة أعضائه بالأكثرية بجلسته رقم /2/ المنعقدة بتاريخ 28/1/2004 من دورته العادية الاولى

يقرر ما يلي:

مادة 1-

1- نقل اشتراك المياه في المراكز المستثمرة من قبل الجهات العامة والخاصة والتي لا تتبع لمجلس مدينة حلب وتكليفهم بدفع قيمة ما يستهلكه من المياه عن طريقهم مباشرة

2- الغاء اشتراك مجلس مدينة حلب لجهة المناهل والعدادات التي لا وجود لها

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا